@ 276 @ ولو عشاء لأول وقتها لخبر ابن مسعود سألت النبي صلى ا عليه وسلم أي الأعمال أفضل قال الصلاة لأول وقتها رواه الدارقطني وغيره وقال الحاكم إنه على شرط الشيخين ولفظ الصحيحين لوقتها وأما خبر كان النبي صلى ا عليه وسلم يستحب أن يؤخر العشاء فأجاب عنه في المجموع بأن تعجيلها هو الذي واظب عليه صلى ا عليه وسلم ثم قال لكن الأقوى دليلا تأخيرها إلى ثلث الليل أو نصفه ويحصل تعجيلها باشتغال أول وقتها بأسبابها كطهر وستر إلى أن يفعلها وهذا من زيادتي ولا يضر فعل راتبة ولا شغل خفيف وأكل لقم بل لو اشتغل بالأسباب قبل الوقت